قرار رئيس الجمهورية

بتعيين مديرين عامين بوزارة الصحة العمومية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ١١٩ و١٤٠ من الدستور ؛

قـــرر :

مادة ١ — عين كل من :

الدكتور سيد سويلم مدير عام مصلحة التفتيش الفنى بدرجة مدير عام (ب) مديرا عاما لمصلحة المسائل الصحية والبحوث الفنية من ذات الدرجة .

الدكتور عبد الحميد حمدى الكردى وكيل مصلحة التفتيش الفنى من الدرجة الأولى مديرا عاما لمصلحة التفتيش الفنى بدرجة مدير عام (ب).

الدكتور حسن السيد حمد الله المفتش بمصلحة التفتيش الفنى من الدرجة الأولى وكيلا لمصلحة الصحة الوقائية بدرجة مدير عام (ب) .

مادة ٢ — على وزير الصحة العمومية تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ صفر سنة ١٣٧٦ (١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بنقل الاعتمادات الإضافية الخاصة بمصلحة المبانى الأميرية الى ميزانية وزارة الشئون البلدية والقروية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣٠ لسنة ١٩٥٤ بتنظيم وزارة الشئون البلدية والقروية ؛

وعلى القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٥ بضم مصالح وإدارات المبانى الى وزارة الشئون البلدية والقروية ؛

وعلى القانون رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٥٥ بنقل كامل اعتمادات مصلحة المبانى الأميرية الى وزارة الشئون البلدية والقروية ؛

قـــرر :

مادة ١ — تنقل الاعتمادات الإضافية بكاملها الخاصة بمصلحة المبانى الأميرية التى فتحت خلال السنة المالية ١٩٥٤ — ١٩٥٥ الى القسم ١٢ (وزارة الشئون البلدية والقروية) فرع ٢ (الإدارة العامة للمبانى) .

مادة ٢ — على وزيرى الشئون البلدية والقروية والمالية والاقتصاد تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ صفر سنة ١٣٧٦ (١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

باعتماد انتخاب أعضاء ونواب المجلس المـلى العـام للأقباط الارثوذكس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الامر العالى الصادر فى ١٤ مايو سنة ١٨٨٣ تصديقا على لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الاقباط الارثوذكسيين العمومى المعدل بالقانونين رقمى ١٩ لسنة ١٩٢٧ و ٤٨ لسنة ١٩٥١ ؛

وعلى القرار الجمهورى بإصدار القانون رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٥٦ باجراء انتخابات أعضاء ونواب المجلس المـلى العـام المذكور ؛

وعلى نتيجة الانتخاب الذى تم فى يوم ٩ أغسطس سنة ١٩٥٦ ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتمد انتخاب الاشخاص المذكورين أعضاء ونوابا للمجلس المـلى العـام للأقباط الارثوذكس لمدة خمس سنوات .

أعضـاء	نواب
اسكندر حنا دميان	بواقيم غبريال ابراهيم
فهيم يوسف سليمان	توفيق عبد المسيح جرجس
اسكندر حلمى الجمل	كامل ميخائيل عبد السيد
كامل جرجس عبد الشهيد	بشرى رزق فتيان
راغب اسكندر مسيحة	شفيق اسكندر صليب
فهيم يسى الجندى	فرج اندراوس عبد الشهيد
يوسف سعد يوسف	عوض الله ابراهيم
اسحق عبد السيد القس	فرج يوسف قدسى
حنا جرجس سعد	يحى صليب حنا
فريد منقريوس متى	يوسف كامل غبريال
سلامة يوسف عوض الله	نصيف سعيد بشاى
ابراهيم بشارة باسليوس	ميخائيل دوس جرجس

مادة ٢ — على وزير الداخلية تنفيذ هـــذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ صفر سنة ١٣٧٦ (١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر